

مرسوم رقم 2.17.174 صادر في 14 من رمضان 1438 (9 يونيو 2017)
بالمواقة على التصميم والنظام المتعلق به الموضوعين لهيئة
مدينة تاونات بإقليم تاونات وبالإعلان أن في ذلك منفعة عامة.

رئيس الحكومة.

بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436
(7 يوليو 2015) :

وعلى القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعهير الصادر بتنفيذه
الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412
(17 يونيو 1992) :

وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربى الآخر 1414
(14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه :

وعلى المرسوم رقم 2.17.198 الصادر في فاتح شعبان 1438
(28 أبريل 2017) المتعلق باختصاصات وزير إعداد التراب الوطني
والتعهير والإسكان وسياسة المدينة :

وبعد الاطلاع على محضر اللجنة المحلية خلال اجتماعها المنعقد
بتاريخ 15 مارس 2016 :

وعلى نتائج البحث العلمي المباشر بجماعة تاونات خلال الفترة
الممتدة من فاتح سبتمبر 2016 إلى 30 منه :

وعلى مداولات المجلس الجماعي لتاونات المجتمع خلال دورته
العادية المنعقدة بتاريخ 13 أكتوبر 2016 :

وبعد دراسة مشروع التصميم من طرف اللجنة المكلفة بدراسة
تعرضات العموم واقتراحات المجلس المنعقدة بتاريخ 17 يناير 2017 :

وباقتراح من وزير إعداد التراب الوطني والتعهير والإسكان
وسياسة المدينة،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يوافق على التصميم رقم AUT/201/16 والنظام المتعلق به
الموضوعين لهيئة مدينة تاونات بإقليم تاونات وبالإعلان أن في ذلك
منفعة عامة.

المادة الثانية

يستند إلى رئيس المجلس الجماعي لتعاونات تنفيذ ماجاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من رمضان 1438 (9 يونيو 2017).

الإمضاء: سعد الدين العثماني.

ووقعه بالعطف:

وزير إعداد التراب الوطني والتعهير
والإسكان وسياسة المدينة،

الإمضاء: محمد نجيب بنعبد الله.